

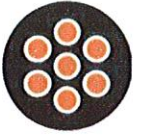


سياسة المكافآت للمجلس ولجانه والإدارة التنفيذية شركة الكابلات السعودية

CONNECT
POWER

صدرت هذه السياسة بعد توصية مجلس إدارة شركة الكابلات وبموجب قرار الجمعية العامة
لمساهمي الشركة المنعقدة بتاريخ 20 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 26 يونيو 2024م.

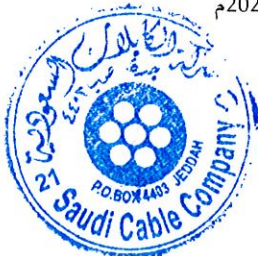




المحتويات

- 3..... أولاً: الهدف
- 3..... ثانياً: المعايير العامة للمكافآت:
- 4..... ثالثاً: مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:
- 5..... رابعاً: مكافأة أعضاء اللجان:
- 5..... خامساً: مكافأة الإدارة التنفيذية:
- 5..... سادساً: محددات إضافية للمكافآت وطريقة الصرف:
- 6..... سابعاً: بيان تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه:
- 8..... ثامناً: أحكام ختامية (مراجعة وتعديل ونشر هذه السياسة):

CONNECT
POWER





أولاً: الهدف

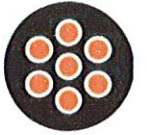
تهدف هذه السياسة إلى تحديد معايير واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه وكبار التنفيذيين في ضوء متطلبات نظام الشركات ولائحة الحوكمة وأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية، كما تهدف السياسة إلى جذب أفراد يتمتعون بقدر من الكفاءة والقدرة والموهبة من أجل العمل في مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية من خلال تبني خطط وبرامج محفزة للمكافآت ومرتبطة بالأداء، مما يساهم في تحسين أداء الشركة وتحقيق مصالح مساهميها.

ثانياً: المعايير العامة للمكافآت:

تختص لجنة المكافآت والترشيحات بالتوصية للمجلس بمكافآت أعضاء المجلس وأعضاء اللجان، وفقاً للمعايير المعتمدة وذلك على النحو التالي:

1. أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارات اللازمة لإدارتها.
2. أن تقدم المكافآت بغرض حث أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل، كأن تربط الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.
3. تراعي الشركة انسجام المكافآت مع استراتيجية الشركة وأهدافها ومع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لديها.
4. تأخذ الشركة في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى وما هو سائد في سوق العمل في تحديد المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.
5. تحدد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.
6. أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة أو اللجان، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.
7. الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
8. أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وتحفيزهم والإبقاء عليهم.



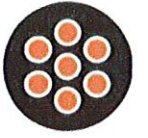


9. يتم إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية؛ وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.
10. في حال تطوير برنامج لمنح أسهم في الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفيها سواء أكانت إصداراً جديداً أم أسهماً اشترتها الشركة يتم ذلك تحت إشراف لجنة المكافآت والترشيحات وبما يتوافق مع النظام الأساس للشركة وأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية ذات العلاقة .
11. يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في أي من لجان الشركة، أو مقابل أي أعمال، أو مناصب تنفيذية، أو فنية أو إدارية أو استشارية – بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في الشركة، وذلك بالإضافة الى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة.
12. تصرف المكافآت للمجلس واللجان بناءً على قرار من مجلس الإدارة ويجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات، على أن يراعى أن تكون المكافآت عادلة ومحفزة وتتناسب مع أداء العضو وأداء الشركة.
13. إذا تبين للجنة المراجعة أو الهيئة أن المكافآت التي صرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها في تقرير مجلس الإدارة السنوي، فيجب إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبة بردها.

ثالثاً: مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

1. يجوز أن تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة مبلغاً معيناً، أو بدل حضور عن الجلسات، أو مزايا عينية، أو نسبة معينة من صافي الأرباح أو بدلات أخرى أو منح أسهم، ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر.
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.





رابعاً: مكافأة أعضاء اللجان:

1. يحدد مجلس الإدارة مكافآت عضوية لجانه المنبثقة منه - وبدلات الحضور وغيرها من استحقاقات والمزايا بناء على هذه اللائحة، على أن يتم صرفها بناء على موافقة رئيس المجلس في نهاية كل عام ويجوز صرفها بشكل ربعي.
2. تتكون مكافآت عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة من مكافأة سنوية (مبلغ مقطوع) وبدلات حضور الاجتماعات وغيرها من الاستحقاقات والمزايا كما هو موضح في هذه السياسة وفقاً للجدول المضمن بها.

خامساً: مكافأة الإدارة التنفيذية:

تشتمل مكافآت الإدارة التنفيذية على ما يلي:

1. راتب أساس (يتم دفعه في نهاية كل شهر ميلادي وبصفة شهرية)؛ وبدلات تشتمل، على سبيل المثال لا الحصر بدل سكن، وبدل مواصلات، وبدل تعليم للأبناء، ومزايا تأمين طبي له ولعائلته، وسياسة تأمين (تشمل إصابات العمل والعجز الجزئي والكلي والوفاة اثناء العمل).
2. مكافأة سنوية مرتبطة بمؤشرات الأداء وفقاً للتقييم السنوي الذي يتم بهذا الخصوص ويقوم رئيس المجلس بتحديد وصرف المكافأة للإدارة التنفيذية والحافز السنوي للموظفين أن وجد.
3. الخطط التحفيزية قصيرة الأجل المرتبطة بالأداء الاستثنائي، والخطط التحفيزية طويلة الأجل مثل برامج خيارات الأسهم (متى وجدت).
4. مزايا أخرى تشمل على سبيل المثال لا الحصر، إجازة سنوية، وتذاكر سفر سنوية، ومكافأة نهاية خدمة حسب نظام العمل وسياسة الموارد البشرية المعتمدة من قبل الشركة .
5. تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بتقديم توصية لمجلس الإدارة بناء على مقترح من الرئيس التنفيذي بشأن برامج الحفاظ على الموظفين وضمان استمرارهم في الشركة من خلال تملك المنازل وتخصيص أسهم لهم بالشركة.

سادساً: محددات إضافية للمكافآت وطريقة الصرف :

1. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.





2. تقوم الشركة بالإفصاح عن مكافآت أعضاء المجلس واللجان وكبار التنفيذيين في التقرير السنوي لمجلس الإدارة وفقاً للضوابط والتوجيهات الصادرة بموجب نظام الشركات وأنظمة هيئة السوق المالية ولوائحهما التنفيذية.
3. يستحق العضو المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ووفقاً لمدة عضويته.
4. يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة واللجان من قبل أمين سر المجلس على أن يتم اعتماد أمر صرفها من قبل الرئيس التنفيذي.
5. يجوز صرف مكافآت المجلس واللجان وبدل حضور اجتماعات المجلس وبدل حضور اجتماعات اللجان على دفعات بنهاية كل ربع سنة ميلادية.

سابعاً: بيان تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه:

جدول مكافآت ومزايا أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه			
م	نوع المكافأة	البيان	
1	بدل حضور جلسات المجلس	يصرف لعضو مجلس الإدارة، بدل حضور مقداره (6000) ريال عن كل جلسة من جلسات المجلس، ويصرف لأمين سر المجلس، بدل حضور مقداره (3000) ريال عن كل جلسة.	
2	بدل حضور جلسات اللجان المنبثقة عن المجلس	يصرف لعضو اللجنة، بدل حضور مقداره (3000) ريال عن كل جلسة من جلسات اللجنة ويصرف لسكرتير اللجنة بدل حضور مقداره (1500) ريال عن كل جلسة.	
3	مكافأة سنوية لأعضاء مجلس الإدارة	تصرف مكافأة سنوية 250,000 ريال لعضو مجلس الإدارة، يرتبط صرفها بعدد الجلسات التي حضرها عضو مجلس الإدارة من مجموع الجلسات التي عقدها مجلس الإدارة خلال السنة المالية المعنية، وتقسم المكافأة السنوية بين الممثلين في حالة تعيين عضو مجلس إدارة جديد، وذلك بحسب تاريخ التعيين ويجوز أن تصرف المكافآت السنوية لعضوية المجلس بشكل ربع سنوي وبناء على قرار من رئيس المجلس.	
4	مكافأة سنوية لعضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة (من داخل المجلس أو من خارجه)	تصرف مكافأة سنوية مقدارها 100 ألف ريال، لكل عضو من أعضاء اللجان المنبثقة التي يشكلها المجلس وتصرف المكافآت السنوية للجان المجلس بشكل ربع سنوي وبناء على قرار من رئيس المجلس.	





جدول مكافآت ومزايا أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه		
م	نوع المكافأة	البيان
5	بدل سكن ومواصلات ونثرات لحضور الاجتماعات ومهام العمل في حال كان مقر العضو خارج مدينة الاجتماع أو مهمة العمل.	- يصرف لعضو مجلس الإدارة/اللجنة، وأمين السر أو من ينوب عنه بدل إركاب يعادل قيمة تذكرة درجة رجال الأعمال إذا كان مقر إقامته خارج المدينة التي يعقد بها الاجتماع. - يصرف لعضو مجلس الإدارة/اللجنة، وأمين السر أو من ينوب عنه، بدل يومي ليشمل السكن والمواصلات والنثرات الأخرى مقداره 2000 ريال، كمبلغ مقطوع يصرف عند الحضور من خارج مدينة الاجتماع، أو مهام العمل أو الدورات التدريبية والتطويرية داخل المملكة. - يصرف لعضو مجلس الإدارة/اللجنة، وأمين السر أو من ينوب عنه، بدل يومي ليشمل السكن والمواصلات والنثرات الأخرى مقداره 4000 ريال، أو وفق التكاليف الفعلية بما لا يتجاوز مبلغ 4000 ريال، إذا كان الاجتماع أو مهمة العمل أو الدورات التدريبية والتطويرية خارج المملكة، ويضاف يوم واحد للسفر داخل المملكة، ويومين خارجها.
6	مشاركة /حضور عضو مجلس الإدارة /اللجنة المنبثقة من مجلس الإدارة في حال تم طلبه لمناقشة موضوع ما، أو حضور نقاش يستلزم مشاركته، أو اجتماع يخص الشركة أو المجلس / اللجنة ضمن اختصاصه لمناقشة موضوع ما، أو حضور حلقة نقاش.	يصرف لعضو مجلس الإدارة/اللجنة بدل حضور مقداره 2000 ريال عن كل جلسة يحضرها من جلسات المجلس/اللجنة في حالة تم طلبه لحضور مناقشة موضوع ما، أو حضور نقاش يستلزم مشاركته، لأي اجتماع يخص المجلس/اللجنة أو الشركة ضمن اختصاصه.
7	القيام بأعمال فنية أو إدارية أو استشارية للشركة أو المجلس/ اللجنة، وذلك بناء على طلب وموافقة من المجلس.	يصرف لرئيس المجلس أو لعضو مجلس الإدارة أو عضو اللجنة بدلاً لقاء قيامه بأعمال فنية أو إدارية أو استشارية إضافية يقوم بها للشركة أو للمجلس/ اللجنة، ويتم تحديد قيمة هذا البدل بناء على قرار يصدره مجلس الإدارة ويجوز أن يكون هذا البدل مبلغ يصرف شهرياً أو ربعياً أو سنوياً.
8	الخدمات الصحية لأعضاء مجلس الإدارة	تقديم الخدمات الطبية لعضو مجلس الإدارة وعائلته ووالديه "اختيارياً للعضو" وفق نظام التأمين للشركة.
9	مكافأة أمين سر المجلس مكافأة سكرتير اللجان	تصرف مكافأة سنوية مقدارها 60 ألف ريال لأمين سر المجلس وتصرف مكافأة سنوية مقدارها 40 ألف ريال لسكرتير كل لجنة وتصرف المكافأة بقرار من رئيس المجلس ويجوز أن تصرف بشكل ربعي أو سنوي.





ثامناً: أحكام ختامية (مراجعة وتعديل ونشر هذه السياسة):

يعمل بما جاء في هذه السياسة ويتم الالتزام به من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين وتنتشر هذه السياسة على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين والجمهور وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها، ويتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية – عند الحاجة- من قبل لجنة المكافآت والترشيحات، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة، الذي يقوم بدراسة ومراجعة التعديلات المقترحة ويوصي بها للجمعية العمومية للمساهمين لاعتمادها.

CONNECT
POWER

